

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٩٩ لسنة ١٩٦٧

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات
بالجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعمل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩١١ لسنة ١٩٥٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة والنزاعات المعدلة له ؛
وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تضاف فقرة جديدة إلى المادة "٧٠٩" من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩١١ لسنة ١٩٥٩ المشار إليه نصها الآتي :
" (٥) دبلوم الدراسات العليا في الإدارة "

مادة ٢ - تضاف إلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩١١ لسنة ١٩٥٩ المشار إليه مواد جديدة برقم ٧٢٧ مكررا، ٧٢٧ مكررا (١) و ٧٢٧ مكررا (ب) ،
٧٢٧ مكررا (ج) نصها الآتي :

دبلوم الدراسات العليا في الإدارة .

" مادة ٧٢٧ مكررا - يشترط في الطالب لنيل دبلوم الدراسات العليا في الإدارة ما يأتي :

(١) أن يكون حاصلًا على درجة الليسانس أو البكالوريوس من إحدى جامعات الجمهورية العربية المتحدة أو على درجة معادلة لها من معهد آخر معترف به من الجامعة .

(٢) أن يكون من العاملين في الحكومة أو إحدى وحدات الإدارة المحلية أو إحدى الهيئات العامة أو القطاع العام .

(٣) أن يكون له مدة خدمة في هذه الجهات لا تقل عن خمس سنوات .

(٤) أن يكون متفرغًا للدراسة "

"مادة ٧٢٧ مكررا (١) - مدة الدراسة سنة كاملة مقسمة كالآتي :
الفترة الأولى : من أول ديسمبر إلى منتصف فبراير وتشمل ثمانية أسابيع دراسية .

الفترة الثانية : من منتصف فبراير إلى آخر أبريل وتشمل عشرة أسابيع دراسية .

الفترة الثالثة : طوال شهر مايو وتشمل أربعة أسابيع دراسية .

الفترة الرابعة : من أول يونيو إلى آخر أغسطس - عمل ميداني .

الفترة الخامسة : من أول سبتمبر إلى منتصف نوفمبر وتشمل عشرة أسابيع دراسية .

ويجرى الامتحان في النصف الثاني من شهر نوفمبر .
"مادة ٧٢٧ مكررا (ب) - يكون الامتحان تحريريًا وشفويًا في جميع المقررات ويعطى الطالب عن أعمال السنة تقديرًا يضاف إلى تقديره في امتحان العلوم "

"مادة ٧٢٧ مكررا (ج) - يبين الجدول الآتي المنقررات الدراسية وعدد الساعات المخصصة لكل مقرر :

الفترة الأولى :

عدد الساعات في الأسبوع	المقرر
٨	إدارة
٣	الوسائل الكمية
٥	العلاقات الإنسانية
١٦	

الفترة الثانية :

٣	إدارة
٥	إدارة متخصصة
٥	الوسائل الكمية
٣	العلاقات الإنسانية
١٦	

الفترة الثالثة :

٤	تحليل مالي
٤	إدارة متخصصة
٨	وسائل البحث
١٦	

الفترة الرابعة :

تنظم الكلية للدارسين في هذه الفترة زيارات ميدانية لدراسة المشاكل على الطبيعة تحت إشراف الأساتذة كما تنظم لهم فاعلات بحث أسبوعية لمناقشة الموضوعات الخامة بالدراسة والعمل الميداني .

الفترة الخامسة :

٨	دراسة حالات واستعراض العمل الميداني
٥	علاقات إنسانية
٣	المظاهر البيئية للأعمال
١٦	

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٣٨٧ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٦٧

جمال عبد الناصر